حديث كان يحب الواجن الخ بجانبه علامة الصحة قال في النهاية العرجون العود الاصفر الذي فيه شماريخ العذق وهو فعلون من الانعراج الانعطاف والواو والنون زايدتان وجمعه عراجين والله اعلم
حديث كان يحب القثا بجانبه علامة الحسن والله اعلم
كان يحب الزبد والتمر بجانبه علامة الحسن
حديث كان يحب هذه السورة سبح اسم ربك الاعلى بجانبه علامة الصحة والله اعلم
حديث كان يحتجم على هامته الخ بجانبه علامة الحسن الهامة الراس والله اعلم
حدث كان يحفي شاربه بجانبه علامة الحسن وتقدم معناه في احفوا والله اعلم
حدث كان يحلف لا ومقلب القلوب قوله لا ومقلب القلوب لا نفي الكلام السابق ومقلب القلوب هو
حديث المقسم به والمراد بتقليب القلوب تقلب اعراضها واحوالها لا تقلب ذات القلب وفي الحديث دلالة على ان اعمال القلب من الارادات والدواعي وساير الاعراض بخلق الله تعالى وفيه جواز تسمية الله تعالى بما ثبت من صفاته على الوجه الذي يليق به وفي هذا الحديث حجة لمن اوجب الكفارة على من حلف بصفة من صفات الله تعالى فحنث ولا نزاع في اصل ذلك وانما اختلف في اي صفة ينعقد بها اليمين والتحقيق انها مختصة بالتي لا يشاركه فيها غيره كمقلب القلوب قال القاضي ابو بكر بن العربي في الحديث جواز الحلف بافعال الله اذا وصف بها ولم يذكر اسمه قال وفرق الحنفية بين القدرة والعلم فقالوا ان حلف بقدرة الله انعقد يمينه وان حلف بعلم الله لم ينعقد لان العلم يعبر عنه عن المعلوم كقوله هل عندكم من علم فتخرجوه لنا والجواب ان هذا مجاز ان سلم ان المراد به المعلوم والكلام انما هو في الحقيقة قال الراغب تقليب الله القلوب والابصار صرفها عن راي الى راي والتقلب التصرف قال تعالى او ياخذهم في تقلبهم قال وسمي قلب الانسان لكثرة تقلبه ويعبر بالقلب عن المعاني التي تختص به من الروح والعلم والشجاعة ومنه قوله تعالى وبلغت القلوب الحناجر اي الارواح وقوله لمن كان له قلب اي فهم وعلم وقوله ولتطمين به قلوبكم اي تثبت شجاعتكم وقال القاضي ابو بكر بن العربي القلب جزء من البدن خلقه الله وجعله من الانسان محل العلم والكلام وغير ذلك من الصفات الباطنة وجعل ظاهر البدن محل التصرفات الفعلية والقولية ووكل به ملكا يامر بالخير وشيطانا يامر بالشر فالعقل بنوره يهديه والهوى بظلمته يغويه والقضاء والقدر مستطير على الكل والقلب يتقلب بين الخواطر الحسنة والسيئة واللمة من الملك تارة ومن الشيطان اخرى والمحفوظ من حفظه الله تعالى والله اعلم
حديث كان يخرج الى العيدين ماشيا ويرجع ماشيا بجانبه علامة الحسن والله اعلم
حديث كان يخطب قايما ويجلس بين الخطبتين الخ وتمامه وكانت خطبته قصدا وصلاته قصدا
قوله يخطب قايما هكذا السنة الخطبة ليكون ابلغ في الاسماع كالموذن عند الجمهور الا ان تدعوا حاجة الى ضعف او غيره وعندنا ان القيام شرط لصحتها مع القدرة وقال مالك القيام ليس من شروط الصحة للخطبة

للجمعة

١٩٣

للجمعة ومن تركه اسا ولا شي عليه وقد روي ان اول من خطب قاعدا معاوية قوله ويقرا ايات ويذكر الناس فيه دليل للشافعي على انه يشترط في الخطبة الوعظ والقراة قوله وكانت خطبته قصدا وصلاته قصدا اي كل منهما معتدلا بالنسبة الى وضعه اي متوسطة بين الطول والقصر والتطويل في الخطبة مكروه للتشدق والاملال للطول وقد ورد عن عمار انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان طول الصلاة وقصر الخطبة مئنة من فقه الرجل قوله مئنة بفتح الميم ثم همزة مكسورة ثم نون مشددة العلامة والميم فيها زايدة عن الاكثرين قال الازهري وغلط ابو عبيد في جعله الميم اصلية وتقدم فيها مزيد ولا مخالفة بين هذا الحديث وبين الامر بتخفيف الصلاة فالمراد بهذا الحديث ان الصلاة تكون طويلة بالنسبة الى الخطبة لا تطويلا يشق على المامومين وهي حينئذ تكون قصدا معتدلا والله اعلم
حدث كان يخطب النسا ويقول لك كذا وكذا وجفنة سعد الخ بجانبه علامة الحسن والله اعلم
حديث كان يخطب بقاف كل جمعة بجانبه علامة الصحة قلت الحديث في صحيح مسلم من طرق منها عن ابنة لحارثة بن النعمان قالت ما حفظت ق والقران المجيد الا من في رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب بها كل يوم جمعة قالت وكان تنورنا وتنور رسول الله صلى الله عليه وسلم واحدا وفي رواية قالت لقد كان تنورنا وتنور رسول الله صلى الله عليه وسلم واحدا سنتين او سنة وبعض سنة ما اخذت ق والقران المجيد الا من لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقراها كل يوم جمعة اذا خطب الناس وفي رواية قالت اخذت ق والقران المجيد من في رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وهو يقراها على المنبر في كل جمعة انتهى قال في النهاية التنور الذي يخبز فيه يقال انه في جميع اللغات كذلك انتهى قال النووي قال العلما سبب اختيار ق انها مشتملة على البعث والموت والمواعظ الشديدة والزواجر الاكيدة وفيه دليل على القراة في الخطبة وفيه استحباب قراة ق او بعضها في كل خطبة جمعة انتهى وقولها كل جمعة قد يحمل كلامها على الجمع التي حضرتها ويحمل ما سمع من النبي صلى الله عليه وسلم من غيرها انه لم يخصه فمن ذلك ما رواه ابن ماجه عن ابي بن كعب انه صلى الله عليه وسلم قرا في يوم الجمعة تبارك وهو قايم يذكر بايام الله وفي رواية لسعيد بن منصور وللشافعي عن عمر انه كان يقرا في الخطبة اذا الشمس كورت ويقطع عند قوله ما احضرت وفي اسناده انقطاع انتهى من ابن سلطان والله اعلم
حديث كان يخيط ثوبه الخ بجانبه علامة الحسن والله اعلم
حديث كان يدركه الفجر وهو جنب الخ وفي رواية مالك كان يصبح جنبا من غير احتلام وفي رواية كان يدركه الفجر في رمضان من غير حلم وللنسائي كان يصبح جنبا من غير احتلام ثم يصوم ذلك اليوم وله عن ام سلمة يصبح جنبا مني فيصوم ويامرني بالصيام قال القرطبي في هذا فايدتان احداهما انه كان يجامع في رمضان ويوخر الغسل الى طلوع الفجر بيانا للجواز والثانية ان ذلك كان من جماع لا من احتلام

Copyright ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)